mroftalp htehaB ni knil muideM

4- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب البيوع /باب الربا /بن باز

عبدالعزيز بن باز

يتعامل بها الناس طبعا الحديث السيل والوزن والطعن والعملة كلها العملة المالية واخذوا يفهموا الشعير والملح ما كان طعام مثال او الملح وما اشبه الطعام مع مراعاة العلة من وقياما - 00:00:02

مع مراعاة الطعام النصوص لكن الراجح وفي التعامل مع العملة مع الثمانية بالنسبة تذهب الى صاحب المحل ثم تختار من الذهب ثم آآ تقارن بيعة هذا الذهب هذا والذهب الجميل. ثم تدفع الفرق احسن الله اليك - 00:01:16

لا يجوز لهذا يجي عليه الذهبي القديم اولا بعض الناس وبعضهم الا اذا قال الزنا حرام حلال والربا كله حرام وبين الناس حلال في البنك وشاربها وحاملها ومحبوبك اليه وعاصرها ومعتصرها - 00:02:17

وبايعها واخر ثمرها هذا يدل على ان المساعد داخلها. من عمله اذا بعض الناس ياخذ التعريف من العمل هل يأثم الموظف ياخذ منه تعريف من عمله انه موظف ثم يذهب الى - 00:03:33

هل يشتري فيه الموظف هذا معه؟ اللي يشارك في تفسيره. يا شيخ يعلم الله ياخذ من البنك من عطاه جوهرية عندهم الربا لك ان السنة المشتركة ينقسم الى ربه الى غير ربوي. مم. يجوز نبيعهم مثلا الاف حادة يستخدمونها في غير الزبا - 00:03:53

البنك اقسام تستعمل الربا والربا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في باب الربا وعن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر - 00:04:35

فجاءه بقلب جميل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل التمر خير هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ صاع من هذا بالطاعين والطاعون بالثلاثة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل الدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا. وقال - 00:05:03

الميزان مثل ذلك متفق عليه ولمسلم وكذلك الميزان وامد جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من التمر المتي لا يعلم المسمى من التمر - 00:05:31

رواه مسلم وعن عمر ابن عبد الله رضي الله عنه قال اني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اطعام وكان رواه مسلم وعن فضالة ابن عبيد رضي الله عنه قال اشتريت يوم الخنجر قلادة باثني عشر دينارا فيها باب وخرج - 00:05:52

فقال تفضلتها فوجدت اياك فلمن اثني عشر دينارا. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تداعوا حتى تفطن. رواه مسلم وانا اليه راجعون استجاب لله اما بعد هذه الاحاديث الاربعة بالربا - 00:06:22

راني سعيد الا لو المرأة مم الجمعة مم نعم مم مم وهذا يدل على ان الواجب على المؤمن الحذر من الربا ومن اذا كان الجنوب وعلى الصعيد او سعيد نشهد السيد - 00:06:50

لابد ان تكون متساوية بشيء اخر ولهذا سنة طيبة فلا يشترط سيئة من الطيب بزائد هكذا الحظور فاذا اراد ان يشتري المرء بمثله رجل يبيع الموعد بثمن اما لا يجوز - 00:08:56

لان هل هو اي اللباس ان لانهم صورة لابد وفي شبه مجهولة معلوما لان هذا نشكر تلاقيه لكن لا الا بالدراهم النقود لعدم تحقق لكن اذا فلا بأس بل هذا حديث مع عمر ابن عبدالله العدوي - 00:10:21

رضي الله عنه الاصل منها هذا يدل على ان فهو سعيد يمكن الغالب على اهل المدينة في هذا الوقت السعيد عندهم قليل الا رجل السعيد بالشعير فلابد يكون خيرا بشيء مثل - 00:11:46

وان نموذج اجتماعي الله اعلم وكان فيها البخار احنا من الزمن وقال ولماء وبعد الفضة من فظة بعد الذهب يجب عدم العبادة

في ملابس لا بأس واما من تباع الذهب وفيها ذهب - 00:12:22
فلابد من الصلاة يفصل الزيادة عن الله مثله نزل الفضة للحبوب في ملابس الاواني ان شاء الله عندك ثلاثين ثلاثة اربعة في اربعة واحدة مين الذهب بالذهب لا تعتبر صناعة. لابد من الوزن ولو الساعة - 00:13:34
نعم مثلا واحد عندي مستعملة بس نوع ممتاز يعني وهو يبدلها ايه يا شيخ بالنسبة الوسامة في الشركات شركة ناجح وشركة فاسكو هل فيها شيء احسن اليك؟ مساهمات في الشركات؟ نعم. ونعم موجود كان فيها وكما تعلمون - 00:14:57
الظاهر انها يعني لا يعلم عنها الا ما معنى اواح او واحد الذي ذكرته النبي صلى الله عليه وسلم او غريب لا بأس من شهر الف احسن الله يا شيخ السير اكثر منه. ها؟ اذا كان ياخذ سعره اكثر من سيارة يعني - 00:15:44
ثم او ترى الارض بمئة الف ان يتزوج عشرة الاف بحاجة او ما فيها يقول عود علي بعد يومين ثلاثة يروح يشتريها ثم يبيعها احسن الله اليك مثلا بعض التجار مثلا يصير عنده مثلا قهوة او كذا - 00:16:36
ثم يأتي الى ان يشتري ثم يشتريها من نفس الشخص اللي بيستفيد من المبلغ يشتريها يشتريها منه مثلا هو يبغى مثلا بعشرة الاف ريال يقول خلها ادفع مثل بعطيك ثمانية الاف - 00:17:27
يرجع هو نفسه يشتريها منه بثمانية الاف ريال نفس اي نعم محرمة اذا دعا حيلة حيلة والله ويلزمني فيها اذا تقول ما يجوز النهاية والله الى تحذير من هذا العمل - 00:17:50
الاصنام نعم مع السلامة بالنسبة للراكب مثلا بين الرياض ومكة او المدينة الطريق عامرة للمسافرين في مثل هذه الحالة هل يطبق على الانسان هذا الحديث وانت الصلاة محرمة عليكم الا مظلوم - 00:19:17
اسعدك الله يا شيخ البرية يجيب لهم الجمع والقصر اذا كان السفر طويل يزيد عن مئة كيلو سفر قصر واقامة اربعة ايام فاقل جزاك الله خير قال الحافظ قال للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في باب الربا - 00:19:57
وعن ثمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم مهام بين الحيوان بين الحيوان بالحيوان رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن الجارود وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة - 00:20:18
فاخذت مذنب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاده سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم رواه ابو داوود من رواية نافع عنه. وفي اسناده مقال وليحمد نحوه من من رواية عطاه. ورجاله ثقات - 00:20:43
وصححه ابن القطان وعن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من شق عن اخيه شفاعة فاهدى له هدية فقبلها فقد اتى بابا من ابواب الزبا. رواه احمد وابو داوود في اسناده مقال - 00:21:06
عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراسي والمرتشي رواه ابو داوود والترمذي وصححه وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يجهز جيشا - 00:21:30
فنفذت الابل فامره ان يأخذ على قلائص الصدقة. قال فكنت اكل البعير بالبعيرين الى الصدقة رواه الحاكم والبيهقي ورجاله صفات وعلمنا عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثابرة ان يبيع ثمر حائط - 00:21:54
ان كان نفلا لتمر فلما يبيعه بسبيل من كيلاه وان كان زرعا يعود كيل طعامه نهى عن ذلك كله متفق عليه وانسى باليد وقاص رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراع الرطب بالتمر - 00:22:20
فقال يمقت الرطب اذا يبيت. قالوا نعم. فنهى عن ذلك. رواه الخمسة وصححه ابن المدينة والترمذي وابن روى ابن حبان والحاكم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع - 00:22:46
يعني الدين بالدين. رواه اسحاق البزار باسناد ضعيف واله واصحابه ومن اهتدى به اما بعد هذه احاديث عدة المعاملات غير شرعية النبي صلى الله عليه وسلم لما فيها من الغرر - 00:23:07
من لاسباب اخرى ببعضها الى هذه الاول هذا لان من عليه حديث ان هو الجيش اما اذا كان هذا لا هذا حاضر وهذا المعزة فلا بأس وصولنا نشتري حيوان وحيوان يسير - 00:23:30

حيوان حيوان كلاهما مؤدب اما اذا دعي الشاة من الحيوانين او مع البقرة الحيوانين الشركة عندنا حاضر واحد مؤذن هذا هو محل لكن لان كله دين بالدين تبع هذه العشرة من دين اخر - 00:24:18

حيوان وما اشبه ذلك اما اذا هذه البقرة او هذا الذي شراه اما اذا ولانه ولهذا والانا هذا ما يلينا يوجهها مثلا لا اجل مسمى خمسين الف نوحد هو المحرم - 00:25:02

ان يساعدوني ست مئة بعشر ذي الحجة بعشرة عائشة يعني ان الشرف بمعنى ان انها قتل ثمانمئة انها قتل ستة نقدا على ان ثمانمائة حيلة وهكذا سيارة هكذا الملابس سلعة - 00:26:34

اللي بعدها نجعل هذه الشفاعة يفعلها زوجي بنته لا فقد ناداه لا بأس به فيشفع لله يعني وهو النهي او انه يزوج فلان عملنا ايه نوجه اللي بعده كذلك لان بعض البشر ما بينهما - 00:27:36

الرشوة دفع المال حتى يقدم الحلال لشخص اخر او تتبع هذه الخطبة حتى يوقع كما لا يحل له ليس من فالدافع والرائش بينهما لا يجوز الواجب على موظف ان يتقي الله - 00:28:36

وان لا نحييه على نسي بسبب الرشوة من يعمل فاذا كان تقدم له ثلاثة نورية عنده فلن يقدم احدهما ابليسه قدم احدهم وحسب التعليمات ثم بحسب السبق الا بحسب اكمل - 00:29:15

يتردد تمام النخل النخل النحل لكي لان التوصي او يبيع العنب بسبب كذا فيما بينهما تساؤل او طعام لابد يكون والتمر سواء او الرز من اعمال الربا لا تمر ولا ولا تمر ولا رز ولا حنطة ولا ذهب ولا فضة لابد من التشاؤم - 00:29:50

عليه مما اخلاقه الشفاعة حديث المكافحة ينشأ صورة بيع بيع الثعلب بن ثالث وعندك ايه اي نعم نعم نعم يستمر ولا يجعل اوخرى لانه هنا فيه السجل على جواز العينة في الحديث - 00:30:55

رضي الله عنه اذا كان الموظف نفسه ارفعه مسؤول عن هذا لا المطار ما ولا تتحرك الا لن تعطيه مبلغ معين اغلب البلدان اه الموظفون حتى ان كان لك حق من الحقوق - 00:33:32

وتستحقها ما يعطوك هذا حق حتى تدفع مقابلها رشوة. نعم. اذا كان بيضيع هذي ضرورة اذا كان مرورا ضرورة قال ياخذ خمس ويعطيهم خمس وهم حرام عليهم خمس لكن الشكوى الانسان المسؤول - 00:34:39

المسؤول نفسه ايضا يأخذ جسمه يا ابن الحلال للضرورة فحرام عليه لكن للضرورة احيانا في منافذ يعني في للدخول الى البلدان يستغلون هذا الموقف للمرحومين الله يقول وقد فسر لكم ما حرم عليكم الا من قبلتم صادق ما يكون كافر - 00:35:23

في بعض الناس تشحنون البقرة في الباخرة من اوروبا الى الخليج الى دولة الخليج. نعم. او البقرة بالنسبة البحر اذا ماتت ماتت يأتي بعض اولياء الامور بهدايا مثل اعلانات بحكم انه يشتغل بشركة - 00:35:57

الداخلة هل للمدير او للمدرس وقل هالهدية لان ولي امر الطالب هذا. هم. المدرب او للمدرسة ادارة المدرسة شي وسيلة تاع اعلانات يعطونها الادارة يعني مصلحة مدرسة المصاحف من الكتب - 00:36:26

الاعمال بالنيات اذا اهدى اليه قبل ان يشفع له المحبة والقرابة مع بعض ابدا انا مستعد للان ان يقف هذا الموضوع وتدفع لي مبلغ معين. شفاعة اما اذا كان يشفع كذا - 00:37:09

ومن يستحق ان يقدم على فلان هذي الشهادة. اللي يعرف الموظفين اما الشفاعة كلها مؤجلة ما يسمى العلماء واحتجتها بعد فترة شهر شهرين ثاني مرة مثل ما بعثها او بها كاش بسعر السوق عشرين - 00:37:51

ضرورة هي مبلغ خمس الاف ريال مقابل تعيين مدرسة المنطقة التي تريد بعض احد النساء ان تأخذ مبلغ قدر الخمسة الاف ريال مقابل التعيين في المنطقة التي تحتاجها هذا هذا - 00:38:47

وهنا لماذا؟ هنا المحرمات الواجب عليها ما تعملش قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى باب الرخصة في العرايا وبيع الاصول والثمار. عن زيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنهن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصت العرايا ان - 00:39:39